



Destr.  
LIMITED

A/C.1/33/L.11/Rev.1  
24 November 1978  
ARABIC  
ORIGINAL: ENGLISH



الأمم المتحدة

الجمعية العامة

الدورة الثالثة والثلاثون

اللجنة الأولى

البند ١٢٥ من جدول الأعمال

استعراض وتنفيذ التوصيات والمقررات التي اعتمدها  
الجمعية العامة في دورتها الاستثنائية العاشرة

اثيوبيا ، الأرجنتين ، الأردن ، اندونيسيا ، باكستان ، بربادوس ، بنغلاديش ،  
بوروندي ، بيرو ، جامايكا ، الجزائر ، جزر الهام ، الجماهيرية العربية الليبية ،  
الجمهورية العربية السورية ، رومانيا ، زائير ، زامبيا ، سرى لانكا ، العراق ،  
فاناء ، فيانا ، قبرص ، قطر ، كينيا ، ليبيريا ، مالي ، ماليزيا ، مدغشقر ،  
مصر ، المغرب ، موريشيوس ، نيجيريا ، الهند ، يوغوسلافيا 8 مشروع قرار منقح

ان الجمعية العامة ،

وقد استعرضت تنفيذ التوصيات والمقررات التي اعتمدها الجمعية العامة في دورتها

الاستثنائية العاشرة ،

وان لا يخيب عن بالها اسهام الدورة الاستثنائية العاشرة للجمعية العامة في تخطيط  
الاضواء على خطورة المشاكل التي تواجه المجتمع الدولي في ميدان نزع السلاح وفي تحديد الخطوات  
المفضية الى حل هذه المشاكل ،

واقترعا منها بالحاجة الى توسيع نطاق القدر من الاتفاق الذي تم التوصل اليه وتمميجه ، والى  
المحافظة على الزخم المتولد في الدورة الاستثنائية العاشرة ،

ووعيا منها لما أعربت عنه الدول الاعضاء ، على نطاق واسع ، من اهتمام بالتنفيذ العاجل  
لتوصيات ومقررات الدورة الاستثنائية العاشرة ، وهو الاهتمام الذي أضح في سياق النظر في هذا  
البند في الدورة العادية الثالثة والثلاثين للجمعية العامة ،

وتوصيها منها على تشجيع اتخاذ تدابير عاجلة من أجل ضمان تنفيذ التوصيات والمقررات  
التي اعتمدها الدول الاعضاء في الوثيقة الختامية للدورة الاستثنائية العاشرة ، والتي تهدف الى  
وقف سباق التسلح ، وخاصة سباق التسلح النووي ، والسير نحو نزع السلاح ،

## ألف

ان تؤكّد من جديد أن الاسلحة النووية تشكل أخطر تهديد للجنس البشري ولبقائه ،  
ولذلك فان من الاساسي السير نحو نزع السلاح النووي ونحو القضاء الكامل على الاسلحة النووية ،  
وان تؤكّد من جديد أيضا أن جميع الدول الحائزة للاسلحة النووية ، وخاصة تلك الدول  
التي تمتلك أكبر الترسانات النووية ، تتحمل مسؤولية خاصة عن انجاز مهمة بلوغ أهداف نزع السلاح  
النووي ،

وان تصرب عن القلق العميق للمجتمع الدولي وخيبة أمله لكون المفاوضات الجارية لم تنته  
حتى الآن نهاية ناجحة ، ولكون المفاوضات الملحة فيما بين الدول الحائزة للاسلحة النووية لم  
تبدأ حتى الآن ،

١ - تدعو الدول الحائزة للاسلحة النووية والمشاركة في المفاوضات المتعلقة بعقد  
معاهدة لحظر جميع تجارب الاسلحة النووية الى أن تقدم مشروعها لهذه المعاهدة الى لجنة  
نزع السلاح في جنيف ، في بداية دورتها لعام ١٩٧٩ ؛

٢ - تدعو الولايات المتحدة الامريكية واتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية الى  
الاسراع بمفاوضات المتعلقة بالجولة الثانية من محادثات الحد من الاسلحة الاستراتيجية  
( سولت ٢ ) والى احالة نص هذا الاتفاق الى الجمعية العامة وفقا للقرار ٣٣/٠٠٠ ؛

٣ - تحث جميع الدول الحائزة للاسلحة النووية على البدء ، وفقا للفقرة ٥ من  
الوثيقة الختامية للدورة الاستثنائية المباشرة ، في مشاورات بشأن الشروع ، في وقت مبكر ، في  
مفاوضات عاجلة لوقف سباق التسلح النووي ولتحقيق تخفيض متدرج ومتوازن في مخزونات الاسلحة  
النووية وفي وسائل نقلها في اطار برنامج مرحلي شامل يشتمل على اطر زمنية متفق عليها ، بما يؤدي  
الى القضاء الكامل عليها في آخر الامر ؛

٤ - ترحب من الدول الحائزة للاسلحة النووية ان تعلم الامم المتحدة ، في الدورة  
الرابعة والثلاثين للجمعية العامة ، بنتائج مشاوراتها ، وما قد يترتب عليها من مفاوضات .

## باء

ان تلاحظ بارتياح المقرر الذي اتخذته الدورة الاستثنائية المباشرة للجمعية العامة  
فيما يتعلق بتميز دور الامم المتحدة في ميدان نزع السلاح ،

وان ترحب بقرار انشاء اللجنة المعنية بنزع السلاح بوصفها هيئة تداولية تابعة للجمعية العامة وظيقتها القيام ، بالاضافة الى المهام المحددة المنبثقة عن قرارات وتوصيات الدورة الاستثنائية العاشرة للجمعية العامة ، بالنظر في مختلف المشاكل القائمة في ميدان نزع السلاح وتقديم توصيات بشأنها ،

١ - تدعو لجنة الامم المتحدة المعنية بنزع السلاح ، آخذة في الحسبان قرار الجمعية العامة ٣٣/٠٠٠ ، الى النظر على اساس منتظم في تقارير لجنة نزع السلاح ووثائقها الاخرى المقدمة من الامين العام عن طريق الجمعية العامة ؛

٢ - توصي بأن يدرج في جدول أعمال الدورة القادمة للجنة الامم المتحدة المعنية بنزع السلاح ، بالاضافة الى موضوع النظر في عناصر لبرنامج شامل لنزع السلاح بوصفه بندا ذا اولوية ، المسألتان التاليتان المتمثلتان بنزع السلاح :

' ١ ' النظر في مختلف جوانب سباق التسلح ، ولا سيما سياق التسلح النووي ونزع السلاح النووي ، من أجل التعجيل بالمفاوضات الهادفة الى القضاء الفعلي على خطر نشوب حرب نووية ؛

' ٢ ' التوفيق بين الآراء المتعلقة بالخطوات الملحوسة الواجب قيام الدول باتخاذها فيما يتعلق بتحقيق تخفيض تدريجي متفق عليه للميزانيات العسكرية واعادة تخصيص الموارد التي تستخدم الان في الاقراض العسكرية لتستخدم في التنمية الاقتصادية والاجتماعية وخاصة لصالح البلدان النامية ، مع مراعاة قرارات الجمعية العامة المتصلة بالموضوع .

### جيم

ان تضع في اعتبارها المقرر الذي اتخذته الدورة الاستثنائية العاشرة للجمعية العامة والقاضي بالقيام ، خلال دورتها العادية الثالثة والثلاثين ، بتحديد موعد الدورة الاستثنائية الثانية المكرسة لنزع السلاح ،

ورغبة منها في الاسهام في تعزيز وتوسيع نطاق العطلات الايجابية التي بدعت من خلال عطية وضع أسس استراتيجية دولية لنزع السلاح في الدورة الاستثنائية العاشرة للجمعية العامة ،

١ - تقرر عقد دورة استثنائية ثانية للجمعية العامة تكرس لنزع السلاح ، في عام ١٩٨٢ ، وذلك في المقر في نيويورك ؛

٢ - تقرر أيضا القيام ، في دورتها الخامسة والثلاثين ، بانشاء لجنة تحضيرية للدورة الاستثنائية الثانية للجمعية العامة المكرسة لنزع السلاح .

دال

اذ ترحب بالاتفاق الذي تم التوصل اليه في الدورة الاستثنائية المباشرة للجمعية العامة ،  
بشأن تكوين لجنة نزع السلاح ،

وان تضع في اعتبارها ان لجنة نزع السلاح ستجتمع في جنيف في كانون الثاني /يناير

١٩٧٩ ،

١ - تدعو لجنة نزع السلاح الى أن تأخذ في الاعتبار ، عند تقرير اولوياتها وبرنامج  
عملها ، الاولويات المحددة في الفقرة ٥٥ من الوثيقة الختامية للدورة الاستثنائية المباشرة للجمعية  
العامة ، والقرار المتخذ خلال الدورة العادية الثالثة والثلاثين للجمعية العامة ؛

٢ - ترجو من لجنة نزع السلاح أن تقوم ، في دورتها الاولى في كانون الثاني /يناير

١٩٧٩ ، على سبيل الاولوية ، بمساجرا مفاوضات بشأن :

١' معاهدة للحظر الكامل لتجارب الاسلحة النووية ؛

٢' معاهدة او اتفاقية للحظر الكامل والفعلي لاستحداث وإنتاج وتخزين جميع انواع

الاسلحة الكيميائية وتدمير هذه الاسلحة ؛

٣ - ترجو من لجنة نزع السلاح ان تقدم تقارير الى الجمعية العامة سنويا أو على فترات

أقرب عند الاقتضاء ، وأن تقدم وثائقها الرسمية ووثائقها الاخرى ذات الصلة الى الدول الاعضا في  
الامم المتحدة على أساس منتظم ؛

٤ - تقرر أن تدرج في جدول الاعمال المؤقت للدورة العادية الرابعة والثلاثين للجمعية

العامة بندا بعنوان : " النظر في تقرير لجنة نزع السلاح " .

-----